الأبعاد الثلاث للمصالحة الوطنية في الجزائر
السلم ، العدالة الانتقالية، والتحول الديمقراطي

الدكتور مراد بن حرزالله
معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
الجامعة : المركز الجامعي تندوف – الجزائر
Mourad Benharzallah

الملخص:
تأتي هذه الدراسة للوقوف على على مدى نجاح المصالحة الوطنية في الجزائر في تحقيق ثلاثة أبعاد هامة وهي السلم، والعدالة الانتقالية، والتحول الديمقراطي، فالدولة الجزائرية التي عرفت حرب أهلية أصطلح على تسميتها بالمأساة الوطنية حصدت أرواح ما يقارب 200 000 جزائري، علاوة على خسائر مادية تفوق ٣٠ مليار دولار. عرفت قانون مصالحة ينظر له البعض على أنه مثال يستحق الإحتذاء به عالميا، في حين ينظر له آخرون على أنه تكريس لفرض هيمنة المنتصر على الطرف المنهزم.
ولقد خلصت الدراسة إلى أن المصالحة الوطنية في الجزائر، هي مصالحة التوازنات،وهو التوصيف الذي أطلقه عليها مهندسها الرئيس السابق بوتفليقة حيث أكد عند إعلانه عليها يوم ١٤ أغسطس / أب ٢٠٠٥ بالقول إنها مصالحة "التوازنات"، أي ما هي إلا إفراز طبيعي لموازين القوى داخل النظام السياسي الجزائري، بين مختلف أجنحة السلطة.

الكلمات المفتاحية: المصالحة الوطنية الجزائرية، السلم، العدالة الانتقالية، التحول الديمقراطي.

Abstract:

This study comes to determine the extent of the success of the national reconciliation in Algeria in achieving three important dimensions: peace and transitional justice. The Algerian state, which has known an original civil war over its name as the national tragedy, claimed the lives of nearly 200,000 Algerians, in addition to material losses exceeding 30 billion $. I knew a law of reconciliation that some viewed as an example worthy of emulation worldwide, while it was seen as a dedication to imposing the dominance of the victor over the defeated party.

This study concluded that the national reconciliation in Algeria is a reconciliation of balances, and it is implementing what was called by its

architect, former President Bouteflika, when he confirmed it on August 14, 2005 saying that it is a reconciliation of "balances", that is, it is only a natural secretion of the balance of power Within the Algerian political system, between the various wings of power.

Key words: Algerian national reconciliation, peace, transitional justice, democratization.

مقدمة:

عرفت الجزائر قانون المصالحة الوطنية، وهو القانون الذي كان محل استفتاء عام عليه في ٢٩ سبتمبر ٢٠٠٥، وقد حصل على موافقة بنسبة ٩٧%، وتم تنفيذه في ٢٨ فبراير ٢٠٠٦ ، وكان نتاج زهاء عشر سنوات من الصراع المرير بين الإخوة المتنازعين من إنقاذ الدولة من الإنهيار، تلك المصالحة التي تمتد جذورها لسنة ١٩٩٥ مع قانون الرحمة الذي وضعه الرئيس اليمين زروال لتتجسد بعد زهاء عشر سنوات في قانون المصالحة الوطنية في عهد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، ومما لاشك فيه أن أسلوب الرئيس اليمين زروال ذو الخلفية العسكرية، قد خدم كثيرا الرئيس بوتفليقة وزير الخارجية السابق الذي تمكن من إدارة التغيير ببراعة من خلال العودة للشعب سواء في استفتاء ١٩٩٩ المتعلق بالوئام المدني، في عهدته الرئاسية الأولى، أو استفتاء ٢٠٠٥ المتعلق بالمصالحة الوطنية، في عهدته الرئاسية الثانية.

ولتحيط الدراسة بمدى نجاح المصالحة على أرض الواقع فإنها تسعى للوقوف على مدى تحقق الأبعاد الثلاث للمصالحة الوطنية وهي السلم والعدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي، وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول تم تخصيصه لمنهجية البحث وتم فيه التطرق لكل من موضوع البحث وإشكاليته، تساؤلات البحث، وفرضياته، أهداف البحث وأهميته، والمنهج المستخدم ، أما المبحث الثاني فقد خصص للخلفية التاريخية للأزمة الجزائرية وقانون المصالحة الوطنية، والمبحث الثالث خصص للمصالحة الوطنية وتحقق السلم، في حين خصص المبحث الرابع للمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية والمبحث الخامس للمصالحة الوطنية والتحول الديمقراطي، وختم البحث بخاتمة تضمن عرض وتحليل لنتائج الدراسة.

١- **منهجية الدراسة:** سوف نتطرق في هذا العنصر لكل من إشكالية البحث، تساؤلات البحث، وفرضياته، أهداف البحث وأهميته، والمنهج المستخدم.

١.١-إشكالية البحث:

ولتحيط الدراسة بمدى نجاح المصالحة على أرض الواقع فإنها تسعى للوقوف على مدى تحقق الأبعاد الثلاث للمصالحة الوطنية التي يركز عليها البحث، وهي السلم والعدالة الانتقالية والتحول الديمقراطي وذلك من خلال الإجابة على التساؤل الرئيس للدراسة والذي مفاده:

هل استوف ميثاق السلموالمصالحة الوطنية في الجزائرية جل مقومات نجاحه من خلال تحقيقه للسلم بين الأطراف المتصارعة، ومراعاة مقومات العدالة الانتقالية، والنجاح في تجسيد التحول الديمقراطي ؟

وللإجابة على هذا التساؤل الرئيس تم صياغة ثلاث أسئلة فرعية تسعى الدراسة للإجابة عليها:

١.١.١-ما مدى نجاح ميثاق السلم والمصالحة الوطنية في في تحقيق **السلم** في مختلف ربوع الدولة الجزائرية؟

١.١.٢- ما مدى مساهمة ميثاق السلم والمصالحة الوطنية الجزائرية في مراعاة قيم **العدالة الانتقالية؟**

١.١.٣-ما مدى مساهمة ميثاق السلم والمصالحة الوطنية الجزائرية في تجسيد **التحول الديمقراطي؟**

١.٢-أهداف البحث، وأهميته:

يهدف البحث لتحقيق جملة من الأهداف أبرزها:

١.٢.١-طرح موضوع المصالحة الوطنية في الجزائر وفق أسس أكاديمية بعيدا عن أي رؤى إيديولوجية أو انتماءات سياسية.

١.٢.٢-إبراز أهمية التداول على السلطة في حل الأزمات، فلو تمسك زروال العسكري بالبقاءلما تمكنت الجزائر من الوصول لحل أمني تطلب وجود رجل مدني ودبلوماسي.

١.٢.٣-الوقوف على أوجه النجاح الذي حققه قانون المصالحة الوطني في مجال السلم.

١.٢.٤-الوقوف على الجوانب السلبية للقانون في شقه المتعلق بالعدالة الانتقالية، وانعكاس ذلك على التحول الديموقراطي.

١.٢.٥-الوقوف على الجانب السلبي لقانون المصالحة الوطنية في شقه المتعلق بالتحول الديمقراطي، والاستقرار السياسي. والوقوف على كيف أصبح يتم التخويف من أي حراك أجتماعي قد يعيد سيناريو الحرب الأهلية.

- وتبرز أهمية البحث في طبيعة الموضوع المتعلق بتجربة عرفتها الدولة الجزائرية، التي سبق فيها الحراك الاجتماعي بقية دول العالم العربي بزهاء العقدين من الزمن، وتسليط الضوء على هذه التجربة بحيادية، وبأسلوب أكاديمي بحت قدر الإمكان يوفر للباحثين والمهتمين الجوانب الإيجابية، والجوانب السلبية في تجربة المصالحة الوطنية الجزائرية.

١.٣-منهج البحث:

نظرا لطبيعة الموضوع فإنه تم اعتماد استخدام المنهج الوصفي التحليلي كمنهج رئيسي يتم من خلاله وصف نتائج المصالحة التي هي في ضوء ما يتم تقديمه من تحليلات نتاج لأسباب معينة، تلك الأسباب التي من أجل الوقوف عليها بشكل جلي تم أيضا الإستعانة بالمنهج التاريخي التحليلي كمنهج ثانوي يتم من خلاله العودة لجذور الظاهرة، وتتبع ملابسات حدوثها.

١.٤-هيكلة البحث:

للإحاطة بمختلف تساؤلات الدراسة فإنه خصص مبحث لكل تساؤل علاوة على مبحث للشق المنهجي للدراسة، ومبحث للتوطئة التاريخية لأبعاد الحرب الأهلية وظروف نشأة المصالحة الوطنية الجزائرية.

٢-الخلفية التاريخية للأزمة الجزائرية وقانون المصالحة الوطنية:

٢.١-أحداث أكتوبر ١٩٨٨:

انتفض الشارع الجزائري بشكل عفوي في ٠٥ تشرين الأوّل /أكتوبر، انتفاضة تباينت التحليلات حول أسبابها، فهناك من يرى أنها انتفاضة جياع، وهناك من يرى أنها نتيجة لرفض الاستبداد، والتطلع للحرية، وفي واقع الأمر أن هناك جملة من العوامل الداخلية والخارجية التي ساهمت في صياغة فعل التحول نحو الديمقراطية في الجزائر، سوف نحاول وبإيجاز عرض أبرزها.

١.١.٢-العوامل الداخلية: لعل أبرز العوامل الداخلية التي أدت لأحداث الخامس من تشرين الأوّل / أكتوبرعام ١٩٨٨ تجلت في عوامل سياسية كانت لها انعكاسات سلبية بشكل مباشر في الجانب الاقتصادي، والذي أدى بدوره لما يطلق عليه البعض انتفاضة الخبز. والتي قام بها شباب كان ذو ذهنية وثقافة مختلفة تماما للجيل الذي عاصر فترة الاحتلال الفرنسي، ولهذا يمكن تصنيف أبرز العوامل الداخلية لعوامل سياسية (وجود صراع بين الرئاسة والحزب، بين الاصلاحيين والمحافظين)، وعوامل اقتصادية (انخفاض أسعار البترول)، وعوامل اجتماعية (تغير الظروف المعيشية، واتساع دائرة الصحوة الاسلامية).

٢.١.٢-العوامل الخارجية:لعل أبرز العوامل الخارجية التي نسلط الضوء عليها هنا هو تبيان رياح التغيير القادمة من الإتحاد السوفياتي والتي هزت المعسكر الاشتراكي عموما. فالمتتبع للمشهد العالمي في فترة منتصف ثمانينيات وبداية تسعينيات القرن العشرين، يجد أن أوروبا الشرقية عرفت نقطة تحول كبير نتيجة للتحولات العالمية التي شهدها عقد الثمانينيات، فلقد نتج عن تولي غورباشوف السلطة في الاتحاد السوفييتي سنة ١٩٨٥ قيامه باصلاحات عميقة ذات شقين هما البيريسترويكا والغلاسنوست،وكان لتلك الإصلاحات إنعكاس كبير على مختلف الدول الاشتراكية عموما، ودول أوروبا الشرقية خصوصا، لقد عصفترياح التغييرفي ظل ماعرف بخريف الدولالشيوعية على مستوى العالم.والجزائر التي تبنت الاشتراكية عقب استقلالها في ٥ تموز / يوليو ١٩٦٢، لم تكن بمنأى عن تلك التحولات العالمية. فجاءت أحداث ٠٥ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٨٨ بمثابة انفجار شعبي للتعبير عن السخط إتجاه سوء التسيير، والفساد، وارتفاع الأسعار، والتضييق على الحريات، والتطلع للديموقراطية والحرية على غرار بقية شعوب الدول المتقدمة، وبذلك تكون الجزائر أول من عرفت ما سيعرف لاحقا بالربيع العربي.

٢.٢-جبهة الانقاذ من الميلاد إلى الصدام مع النظام:

يرى البعض أن « أحداث تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٨٨ كانت فرصة للحركات الإسلاموية لتنقض على الشارع من خلال استثمار سياسي فعال في المخيال الاجتماعي الديني، وفي انعكاسات عقود من ممارسات النظام الحاكم الريعية والشعبوية ضد الوعي والثقافة والسياسة».(دريس، ٢٠١٥: ٤٦) في هذا السياقيقول إلياس بوكراع « منذ اليوم الأول للأحداث، حاول الإسلاميون السيطرة على المظاهرات. لهذه الغاية، أنشؤوا خلية أزمة [...]،وبعد عدة لقاءات مع الرئيس بن جديدعزم على أن يكون له حلفاء خارج الأجهزة، يمكنهم أن يضبطوا الشارع وأن يدعموا التعديلات التي يريد إدخالها. وهكذا توضحت ملامح تحالف موضوعي بين الرئيس والاسلامويين».(بوكراع، ٢٠٠٣: ٢٤٥)

وليجسد الرئيس الشاذلي بن جديد هذا التحالف فإنه لم يتردد في مخالفة القانون المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي الصادر في ٥ تموز/يوليو ١٩٨٩ ، والذي يمنع قيام جمعيات ذات طابع سياسي أن تقيم هيكليتها أو عملها على قاعدة حصرا طائفية، لغوية، محلية، خاصة بجنس واحد، بعرق واحد أو بموقع مهني معين. وفرض شرعنة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، التي نالت رخصتها في ١٩٨٩/٠٩/٦(بوكراع، ٢٠٠٣)

في الواقع أن أبى الديموقراطية في الجزائر، الرئيس الشاذلي بن جديد،« كان يسعى لإتمام مشروعه المستوحى من الصيغة الميترانية (نسبة للرئيس الفرنسي فرنسوا ميتيران)، عبر التعايش بين معارضة اسلامية، خصوصا الجبهة الاسلامية للانقاذ، قد يترجم في وصولها إلى الحكم من خلال إئتلاف مع جبهة تحرير وطني متجددة».(بوكراع، ٢٠٠٣: ٢٤٦)إلا أن أول انتخابات بلدية حرة عرفتها الجزائر في يونيو/حزيران ١٩٩٠، شاركت فيها الجبهة ففازت بـ٨٥٣ بلدية من بين ١٥٣٩ بلدية و٣٢ ولاية من بين ٤٨ ولاية، ولكي لا يتكرر السيناريو في الانتخابات التشريعية، تم تعديل قانون الأحزاب رقم ٨٩-١٣ المؤرخ في ٢٧ .٠٣. ١٩٩٠، وتم اصدار قانون جديد ٩٠-٠٦ المؤرخ في ٠٢ .٠٤. ١٩٩١، وبهذا التعديل تم الغاء نظام الانتخابات بالقائمة المطلقة واعتماد نظام القائمة وفقا لقاعدة التمثيل النسبي، والغرض من ذلك هو ضمان فوز حزب جبهة التحرير الوطني بأكبر عدد من مقاعد البرلمان.

إلا أن الأمور لم تسر كما كان يتمنى الرئيس، فعندما أجريت أول انتخابات بلدية حرة عرفتها الجزائر في يونيو/حزيران ١٩٩٠، شاركت فيها الجبهة ففازت بـ٨٥٣ بلدية من بين ١٥٣٩ بلدية و٣٢ ولاية من بين ٤٨ ولاية، ولكي لا يتكرر السيناريو في الانتخابات التشريعية، تم تعديل قانون الأحزاب رقم ٨٩-١٣ المؤرخ في ٢٧ .٠٣. ١٩٩٠، وتم اصدار قانون جديد ٩٠-٠٦ المؤرخ في ٠٢ .٠٤. ١٩٩١، وبهذا التعديل تم الغاء نظام الانتخابات بالقائمة المطلقة واعتماد نظام القائمة وفقا لقاعدة التمثيل النسبي، والغرض من ذلك هو ضمان فوز حزب جبهة التحرير الوطني بأكبر عدد من مقاعد البرلمان وتعويض الخسارة الكبيرة التي منيت بها جبهة التخرير في الانتخابات البلدية.(ابتسام الكتبي وأخرون، ٢٠٠٤)، ويوم الجمعة ٢٤ أيار /ماي أعلن عباس مدني، لليوم التالي، قيام إضراب عام مفتوح وكانت أبرز مطالبه: إعادة النظر في التقسيم الانتخابي، إجراء انتخابات رئاسية مبكرة، في وقت واحد، مع الانتخابات التشريعية، وفي الواقع لم يكن الأمر يتعلق بإضراب، بل بحملة تمرد مدني.(بوكراع، ٢٠٠٣: ٢٥٠)في ٣ يونيو/حزيران اقتحمت أجهزة الدرك الوطني ساحات الاعتصام لتفريق المتظاهرين مما أدى إلى سقوط مائة شخص بين قتيل وجريح واعتقِل رئيس الجبهة عباسي مدني ونائبه علي بلحاج يوم ٢١ من الشهر نفسه بتهمة التآمر على أمن الدولة وتعطيل الاقتصاد الوطني، وخاضت الجبهة الانتخابات التشريعية لاختيار مجلس الشعب (البرلمان) يوم ٢٦ في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩١، فحصلت فيها على ١٨٨ مقعدا من أصل ٢٢٨ في المرحلة الأولى (عدد مقاعد المجلس الإجمالية آنذاك ٣٨٠)، وجاء في المركز الثاني حزب جبهة القوى الاشتراكية بـ٢٥ مقعدا، ثم حزب جبهة التحرير الوطنية الحاكم بـ١٦ مقعدا..(الجزيرة نت، ٢٠١٩) ، تدخل الجيش في ١٢ كانون الثّاني/ يناير لإيقاف المسار الانتخابي بحجة انتقاذ النظام الجمهوري، في حين ينظر له من قبل آخرين على أنه إنقلاب على الشرعية.

« ونتج عن توقيف المسار الانتخابي اندلاع العنف المسلح والعمليات العسكرية بين الاسلاميين والجيش» (حاتم، ١٩٩٨: ٤١)، و«بعد إيقاف المسار الانتخابي وتجميد الدستور، وأمام شغور منصب الرئيس عقب استقالة الشاذلي بن جديد، تم في ١٩٩١ /١/١٦ تنصيب المجلس الأعلى للدولةمن قبل المجلس الأعلى للأمن»(سويقات، ٢٠٠٦: ٤١). وأمام تزايد الاحتجاجات الداخلية، والانتقادات الخارجية، رأى الانقلابيون، أو من ينظر إليهم أنصارهم أنهم منقذي النظام الجمهوري من براثن الإسلاميين،أنه من الضرورة بمكان الاستعانة برجل نظيف، ثوري، يكون واجهة لهم، ووقع اختيارهم على محمد بوضياف، صاحب الاسم الحركي سي الطيب وهو أحد مهندسي ثورة نوفمبر، رجلا مخلصا، إلا أنه ليس من الطراز الذي يجيد فن النفاق السياسي،فتح النار على الجميع، فالرجل شدد الخناق على الحزب المنحل، انتقد جبهة التحرير التي وقفت ضد الانقلاب، بل حتى الجيش لم يسلم من سياسة بوضياف فحاول إبعاده وإخراجه من الحياة السياسية وحتى محاكمة قادته،(عروس، ٢٠١٠: ٥٤)نعم

الرجل كان يريد محاكمة الإنقلابيين، فتم اغتياله في صائفة ١٩٩٢، وتولى علي كافي رئاسة المجلس الأعلى للدولة في ١٩٩٢/٠٧/٢ لغاية تسليمه السلطة لليامين زروال في ١٩٩٤/١/٣٠.

٣.٢-المصالحة الوطنية في الجزائر:

يقول الطاهر سعود«أن الرئيس زروال سعى لتحقيق مصالحة وطنية مع الإسلاميين ومن أهم المبادرات التي قام بها **مسعىالوفاق الوطني** الذي أشرف عليه شخصيا بمعية قيادة جبهة الانقاذ التي أطلق سراح بعض قادتها لتسهيل الاتصالات في اتجاه إيجاد تسوية ما، لكن هذه المبادرة لم تسفر عن تقدم في اتجاه الحل، على الرغم من أنها استغرقت سنة كاملة، وانتهت بخيبة أمل كبيرة، وإعلان الرئيس نفسه غلق هذا الملف، ثم إطلاقه "قانون الرحمة" الذي يمكن اعتباره نقطة الانطلاق في الطريق الطويلة نحو التصالح الوطني»(سعود، ٢٠١٨: ٤٧).حاول الرئيس زروال الوصول لمصالحة وطنية حقيقية، وكان تصوره قائما على أن الشيوخ طرفا في المشكلة، ولابد أن يكونوا طرفا في الحل، لذلك سعى للمصالحة «في حواره مع شيوخ الفيس في سجن البليدة العسكري، لكنهم رفضوا يده الممدودة بالسلم، رفض زروال الاعتراف بالجيش الاسلامي للانقاذ، بل كان ينظر لأفراده على أنهم مرتزقة»،(عبد الكريم، ٢٠١٨)لقد قام الجناح المتشدد داخل المؤسسة العسكرية والرافض لكل حوار مع الشيوخ إلى التوصل لهدنة مع الجيش الاسلامي للانقاذ تبدأ من ٠١ أكتوبر ١٩٩٧،«إلا أن الرئيس زروال رفض توقيع الاتفاق ومنحه الغطاء السياسي والقانوني بحكم أنه لا يعالج المشكلة السياسية، وينتج مصالحة حقيقية مع قادة الجبهة الاسلامية للانقاذ»(وكالة الأنباء الكويتية، ٢٠١٨). وصل الخلاف حول هذه المسألة لدرجة رمي زروال المنشفة وإعلانه يوم ١١ سبتمبر ١٩٩٨ في خطاب تلفزيوني عن رئاسيات مسبقة. أسفرت تلك الرئاسيات المسبقة عن فوز مرشح الجيش عبد العزيز بوتفليقة في نيسان/ أبريل ١٩٩٩ .

مع مجيء الرئيس بوتفليقة تمثّلت خطوته الأولى لدى تسلّمه الحكم بالضغط من أجل اعتماد قانون الوئام المدني، وتمديد العمل بقانون الرحمة الذي بدأه زروال في العام ١٩٩٦. وقد تم الإعلان عن قانون الوئام المدني في تموز/يوليو ١٩٩٩، وتمت الموافقة عليهبأغلبية كبيرة بلغت ٩٨.٦ في المئة في استفتاء أُجري في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩. كان الإطار الزمني للقانون محدوداً واستمرّ حتى ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠. من الناحية النظرية، حدّد القانون فترة ستة أشهر يُمكن خلالها للإسلاميين المسلحين الذين لم تتلطّخ أيديهم بالدماء أو لم يرتكبوا أعمال اغتصاب أو لم يفجّروا قنابل في أماكن عامّة، أن يلتمسوا العفو؛ واستُبعد أولئك الذين تورّطوا في مثل هذه الأعمال، إلا أنهم كانوا سينالون عقوبات مخفّفة. بيد أن الأمور كانت مختلفة من الناحية العملية. فالكثيرون ممّن التمسوا العفو نفوا أن يكونوا شاركوا في الأعمال المحظورة، وتم العفو عنهم بناءً على هذا النفي فقط. ولم تجرِ أي تحقيقات للتأكّد من صحة ادّعاءاتهم. (غانم، ٢٠١٦).

«حدّد الميثاق مجموعة من التدابير، بما في ذلك تعليق الإجراءات القانونية ضد أعضاء الجماعات المسلحة الذين استسلموا قبل ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٦، والذين لم يشاركوا في أعمال عنف محدّدة. كما قدّم الميثاق تعويضات لضحايا الحرب، مثل أُسر المفقودين وأعضاء الجماعات الإسلامية المسلحة؛ ومنح حصانة للشرطة والدرك، وأفراد الجيش المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان؛ ومنع كل المسؤولين عن استغلال الدين كأداة لتحقيق أهدافهم من الانخراط في أي نوع من الأنشطة السياسية. وحدّد الميثاق خطوات، بما في ذلك أحكام بالسجن وغرامات، لمعاقبة من عارضوا أحكامه أو انتقدوها»(غانم، ٢٠١٦)

٣-المصالحة الوطنية وتحقق السلم: نسعى من خلال هذا العنصر الإجابة على التساؤل الذي مفاده: ما مدى نجاح ميثاق السلم والمصالحة الوطنية في في تحقيق السلم في مختلف ربوع الدولة الجزائرية؟

١.٣-تعريف السلم (السلام): السلم، أو السلام مشتق من الفعل سلم، والسلام الذي هو اسم من أسماء الله تعالى، وهو في الوقت نفسه اسم للاسلام، ووفقالاسماعيل أبي بكر عليسعى الإسلام في قاموسه الفكري والعقائدي والفقهي من أجل تطبيق السلام في واقع المسلمين سواء على مستوى الأفراد أو الجماعات أو الدول والأمم. فالله عز وجل والذي يدعو إلى السلم من خلال عبادته والإذعان لأوامره يقول في كتابه العزيز(وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ) (سورة يونس، أية ٢٥). وقد قال الله تعالى(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ۚ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ) (سورة البقرة، أية ٢٠٨)، ...ونظرا لأهمية السلام وضرورة توفيره في المجتمعات قاطبة دون استثناء فقد أشار القرآن الكريم إلى السلام في أكثر من آية قرآنية في مواضع الامتنان على البشر من مسلمين وغير مسلمين(أبا بكر علي، ٢٠١٢: ٨٢-٨٣).«ويعبر السلام عن الوضعية التي يغيب فيها القتال والحرب وأي نوع من عدم الاستقرار بين الأفراد والدول، بحيث تضم بين طياتها القبول المتبادل بين الأطراف بوقف القتال. و هو محاولة التغلب على التناقضات الثقافية السائدة بين علاقات الجماعات وبنيات المجتمع، والتي تشكل جذور النزاع، وتهدف بذلك لدعم إطلاق عملية صنع السلام والحفاظ عليه(أحمد عبد الغفار، ٢٠٠٣: ٥١)».

يشير Johan Galtung أن فكرة السلام القديمة مرادفة للاستقرار أو التوازن ...ويرى أن السلام يعبر عن غياب العنف الجماعي المنظم ، وبعبارة أخرى غياب العنف بين المجموعات البشرية؛ ليس فقط بين الأمم ، ولكن أيضا بين الطبقات وبين الجماعات العرقية والإثنية بسبب الحجم الكبير للحروب الداخلية. مشيرا إلى أن هذا النوع من السلام على أنه سلام سلبي... وبعبارة أخرى، فإن العنف الجماعي المنظم هو الذي يستثني مفهوم السلام، وليس الفورات العارضة ، والمظاهرات المتفرقة ، وسلوك الجماهير ، إلخ(Galtung, 1967: 12).

٢.٣-أهمية ميثاق السلم والمصالحة الوطنية في إرساء السلام:

والسؤال الذي نحاول الإجابة عليه، ما مدى مساهمة قانون السلم والمصالحة في تحقيق السلم والأستقرار في ربوع الدولة الجزائرية؟

يستند القائلين بنجاح قانون السلم والمصالحة في تحقيق السلام بين الجزائريين إلى أنه منذ تطبيقه، لم يسجل أية تصفية حسابات كالانتقامات بين الأشخاص المتورطين في الأعمال الإرهابية والضحايا، وهي ذات الفكرة التي دافع عنها وزير الخارجية الجزائري خلال الدورة الـ٢٠٤ للمجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والتعليم والثقافة (يونسكو) حول اليوم الدولي للعيش معا في سلام، حيث أكد أن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الذي انتقد من قبل بعض المنظمات غير الحكومية من منطلق أنه سيبرئ جميع من أراقوا دماء الجزائريين قد برهن أنه رافد قوي لإعادة بناء وحدة الأمة والانسجام الوطني ووحدة البلاد"(وزارة الاتصال الجزائرية، ٢٠١٨).بل إن مؤيدي قانون المصالحة الجزائري يرون أنه نموذج جزائري متميز في ترقية ثقافة التعايش السلمي قابل لـ"التصدير".

ولكن بالرجوع لتصريحات قائد الأركان الأسبق الجنرال محمد العماري، سنة ٢٠٠٢، أي ثلاث سنوات قبل تقديم القانون للاستفتاء سنة ٢٠٠٥،نجد أنه يؤكد بقاء حوالي ٧٠٠ مقاتل ناشط، في حين كان العدد يتراوح بين ٢٥٠٠٠ و ٣٠٠٠٠ بين ١٩٩٣ و ١٩٩٦، تم تصفية ١٥٠٠٠ منهم بداية من ١٩٩٢. لقد دخل العنف الإرهابي،حسب تصريح قائد الأركان محمد العماري،مرحلة النهاية منذ ١٩٩٨. لم تعد الجماعات المسلحة تمثل تهديدا للدولة كما كان بين ١٩٩٤ – ١٩٩٥.(منصوري، ٢٠١٠: ١٢٨)

وللكشف عن الوضعية الأمنية للجزائر عقب اقرار قانون المصالحة الوطنية في سبتمبر / أيلول سنة ٢٠٠٦ نجد أنه كان هناك تصاعد في وتيرة أعمال العنف، ونستدل على ذلك ببيانين لمجلس الأمن صدرا في أول سنة لتطبيق قانون السلم والمصالحة الوطنية، إذ أنه فيجلسةمجلسالأمن٥٦٥٩،المنعقدةفي١٢نيسان/أبريل٢٠٠٧،أدلىرئيس مجلس الأمن باسم المجلس بالبيان التالي فيما يتعلق بنظر المجلس في البند المعنون "**الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين بسبب الأعمال الإرهابية**": "يدين مجلس الأمن بأشد العبارات الهجومين الانتحاريين اللذين وقعا في الجزائر العاصمة في ١١نيسان/أبريل ٢٠٠٧، واللذين تسببا في مصرع وإصابة الكثيرين؛ ويعرب عن عميق تعاطفه ويقدم تعازيه لضحايا هذه الأعمال الإرهابية الشائنة وأسرهم، وللجزائر حكومة وشعبا."ويشدد مجلس الأمن على ضرورة تقديم منفِّذي هذه الأعمال الإرهابيةالبغيضة ومنظِّميها وممولِيها ومدبريها إلى العدالة، ويحث الدول كافة على التعاون الإيجابي مع السلطات الجزائرية في هذا الشأن، وذلك وفقا لالتزاماتها بموجب أحكام القانون الدولي والقرارين ١٣٧٣ (الأمم المتحدة، ٢٠٠١)، والقرار ١٦٢٤ (الأمم المتحدة، ٢٠٠٥).وفي جلسة مجلس الأمن ٥٧٣٨، المنعقدة في ٠٧ أيلول /سبتمبر، أدلى رئيس مجلس الأمن ببيان مماثل فيما يتعلق بإدانة مجلس الأمن لهجوم إرهابي الذي وقع في باتنة (الجزائر)، في ٦ أيلول/ سبتمبر٢٠٠٧، وتسبب في سقوط العديد من القتلى والجرحى.(مجلس الأمن، ٢٠١٧)

وإن كان البيانان يعبران عن تأييد مجلس الأمن للدولة الجزائرية، فإنه من الضروري هنا تبيان أن هذا التأييد مرده أن الجزائر قدمت نفسها كحليف للولايات المتحدة الأمريكية لمحاربة الإرهاب الإسلامي بعد هجمات ١١ أيلول / سبتمبر ٢٠٠١ (Kalben, 2015 :15-20).

لقد أردنا من خلال هذين البيانين أن نوضح أن ميثاق السلم والمصالحة لم يتمكن من تقليل العنف في الجزائر، وفي الوقت الذي كان فيه مسلحون ينزلون من الجبال للاستفادة من القانون، كان أيضا في المقابل شباب يلتحقون بالجماعات الإرهابية، وهذا ما يفسر بقاء العديد من الإرهابيين في الجبال لحد كتابة هذه السطور، فوفقا لإحصاءات وزارة الدفاع الجزائرية نجد أن الجماعات الاسلامية المسلحة فقدت في الجزائر ٢٧٨ عنصرا بين عامي ٢٠١٥ و٢٠١٦، وهذا بعد عشر سنوات من إقرار قانون السلم والمصالحة، كلهم قتلوا في عمليات عسكرية وأمنية، يضاف إليهم ما لا يقل عن ٣٨٠ مشتبها بهم متهمين بمساعدة الجماعات المسلحة، تم إيقافهم في عمليات أمنية. كما أشارت مجلة الجيش، الناطق الرسمي باسم وزارة الدفاع الجزائرية، في عددها الصادر في ديسمبر ٢٠١٦، إن قوات الجيش قتلت ١٢٥ إرهابيا خلال ٢٠١٦ فقط، دون الكشف عن انتمائهم، كما أكدت إيقاف ٢٢٥ شخصا في عمليات مكافحة الإرهاب. وفي نفس الوقت فشلت الجماعات الإرهابية في الجزائر عن الرد على الضربات العسكرية التي تعرضت لها، وفشلت في تنفيذ عمليات نوعية بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦، وهو مؤشر على عجز الجماعات المسلحة التي تقاتل الجيش الجزائري منذ ١٩٩٢، حسب تقديرات خبراء أمنيين، وأضاف علي الزاوي، أن "الأكثر أهمية في موضوع النتائج الميدانية المحققة في جبهة مكافحة الإرهاب في الجزائر لا يتعلق بعدد القتلى في صفوف الجماعات الإرهابية المعلن عنهم في النشرات العسكرية، بل في عجز الجماعات الإرهابية عن الرد في الميدان، وأضاف "يجب أن نذكر هنا أن آخر عملية إرهابية كبيرة نفذتها الجماعات الإرهابية ضد الجزائر، وقعت في مصنع الغاز في منطقة عين أميناس، أقصى جنوب شرق الجزائر (كانون الثّاني/ يناير٢٠١٣)، ومنذ ذلك التاريخ فقدت المنظمات الإرهابية القدرة على المبادرة في الميدان"(جريدة العرب، ٢٠١٧). ويعني هنا المبادرة بالقيام بعمليات كبيرة، وعمليات مكافحة الإرهاب ما تزال مستمرة.

وحسب التقرير النهائي المتعلق بتطبيق ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، المتضمن نتائج نشاط خلية المساعدة القضائية لتطبيق تدابير الميثاق منذ تأسيسها (من حزيران/ يونيو٢٠٠٦ الى حزيران/

يونيو٢٠١٥)، فإن عدد المستفيدين من تدابير ميثاق السلم والمصالحة الوطنية بلغ ٨٧٥٢ شخص في نهاية ٢٠١٤، من بينهم ٢٢٢٦ شخص غادروا المؤسسات العقابية خلال السداسي الأول من ٢٠٠٦، وتم بموجب نص قانون المصالحة استثناء كل المتورطين في المجازر الجماعية والذين ثبت ضلوعهم في التفجيرات في الأماكن العامة وفي جرائم الاغتصاب. كما تمت معالجة ٤٤ ملف من ٥٠٠ متعلق بالأطفال المولودين بالجبال و ٢٧٠ ملف خاص بمعتقلي مراكز الجنوب.

إن المعطيات السابقة تبين لنا أن السلم الموجود، والمقصود هنا السلام السلبي والذي يعني غياب العنف، مرده بالدرجة الأولى للجانب الأمني، وليس لميثاق السلم والمصالحة، وحتى الأرقام المقدمة والتي تبين أنه وفي عشر سنوات ٦٧٣٨ إرهابي سلموا أنفسهم، ولكن ليس كل هؤلاء الإرهابيين هم من نواتج المأساة الوطنية، بل إن أعداد كبيرة منهم التحقت بالجبال حتى بعد المصادقة على الميثاق.

إن الذين يتصورون السلام كغياب للحرب أو العنف، يتعاملون مع العنف باعتباره مفهوم جوهري وأساسي، بينما السلام يبقى ثانويا، ومشتقا. ومع أن غياب النزاعات الحقيقية هي بالطبع هامة للسلام، لكنها تعكس فقط ما يسميه الفلاسفة "السلام السلبي". غير ان مفهوم "السلام الايجابي" – وجود شروط ضرورية لنكون احراراً في الكفاح السلمي وبلوغ طاقاتنا القصوى - يكتسب نفس الدرجة من الاهمية. الحياة في ظل حالة الفقر، الاساءات، الخوف او الاذلال لا تعبر على السلام، بصرف النظر عن غياب العنف المادي. ذلك يعني أن، القتل هو عنف، ولكن كذلك، المجاعة التي يموت بها الفرد من الجوع. الاستغلال السايكولوجي والعاطفي والاقتصادي يُمارس كعنف تماما كما في العنف المادي(شبكة النبأ للمعلوماتية، ٢٠١٩). وعليه فالملاحظ أن حتى السلام الإيجابي مفقود في بلد وفقا للرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان، واستنادا إلى إحصائيات قيادة حرس السواحل التابعة للقوات البحرية الجزائرية، فانه تم تسجيل إحباط محاولات هجرة غير شرعية لـ ٣٩٨٣ مهاجرا غير شرعي سنة ٢٠١٨، ، من بينهم مئتان وسبعة وثمانون (٢٨٧) نساء ،و ايضا هناك الف و مئة ستة و عشرون (١١٢٦) قصر، علما أن العدد في ٢٠١٧ بلغ ٣١٠٩ مهاجرا، و في ٢٠١٦ بلغ ١٢٠٦،(الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان، ٢٠١٩)الأمر الذي يعني أن الظاهرة في تفاقم، فهل إذا كانت الجزائر تنعم بالسلام الإيجابي يهجرها أبناءها بهذا الشكل ؟

٤-العدالة الانتقالية في ظل ميثاق السلم والمصالحة الوطنية:

نحاول في هذا العنصر الإجابة على سؤال ما مدى مساهمة ميثاق السلم والمصالحة الوطنية في مراعاة قيم العدالة الانتقالية؟

١.٤-تعريف العدالة الانتقالية: العدل من أوجب الواجبات في التشريع الإسلامي ، قال سبحانه عز وجل شأنه "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ " (النحل:٩٠)، وقال الله تعالى أيضا (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) [النساء: ٥٨]، كما قال تعالى: (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) [المائدة: ٨] بمعنى أن لا تدفعكم عداوتكم وكرهكم لقوم على ظلمهم، بل يجب العدل مع الجميع. والعدالة أساس الملك لهذا فإن أفلاطون يرى أن «تحقيق العدالة هي الغاية الأساسية لنشوء الدولة»(أفلاطون، ١٩٨٠: ٥٠).

أما مصطلح العدالة الانتقالية فإنه يعبر عن الاستجابة للانتهاكات الممنهجة أو واسعة النطاق لحقوق الإنسان. وتسعى العدالة الانتقالية إلى الاعتراف بالضحايا وتعزيز إمكانيات السلام والديمقراطية للوصول للمصالحة الوطنية. ويشمل مفهوم "العدالة الانتقالية" الذي يتناوله المركز الدولي للعدالة الانتقالية«العدالة الانتقالية هي استجابة للانتهاكات الممنهجة أو الواسعة النطاق لحقوق الإنسان. وتسعى إلى الاعتراف بالضحايا وتعزيز إمكانيات السلام والمصالحة والديمقراطية. ليست العدالة الانتقالية شكلاً خاصًا من أشكال العدالة ، ولكنها عدالة تتكيف مع المجتمعات التي عرفت انتهاكات صارخة لحقوق

الإنسان.(The International Center for Transitional Justice,2019)» كما تعرف بأنها «مجموعة إجراءات وتدابير، بعضها قانوني وقضائي، هدفها معالجة إرث ثقيل من انتهاكات حقوق الإنسان لتمكين مجتمع معين من أسباب الاستقرار والسلم الاجتماعي بعد حقبة من الحرب الأهلية أوالحكم الدكتاتوري»(عبد الإله، ٢٠١٨: ١٧).

٢.٤-قيم العدالة الانتقالية في ميزان ميثاق السلم والمصالحة الوطنية: سوف نحاول تتبع مدى مراعاة قيم العدالة الانتقالية في ميثاق السلم والمصالحة من خلال التعرف على مصير المفقودين، ومدى توفير محاكمات عادلة لمحكومين تم محاكمتهم في ظروف غير عادية، وغير عادلة، إضافة للتصالح ولكن ليس مع مرتكبي جرائم حرب وجرائم ضد الانسانية.

١.٢.٤-العدالة الانتقالية وملف مفقودي المأساة الوطنية الجزائرية:

رغم مرور زهاء خمسة عشر سنة على تزكيته من طرف الجزائريين بأغلبية مطلقة، فإن المشروع ما يزال محل انتقاد من جانب العديد من الجهات المتضررة من الأزمة، وبشكل خاص عائلات المفقودين أو المختفين قسريا. حسب عبد الحميد بن محمد فإنه «من أبرز الملفات التي لم تتحقق فيها العدالة قضية المفقودين خلال سنوات الأزمة، علاوة على ملفات المطرودين من عملهم، والذين وضعوا في معتقلات صحراوية لأشهر دون محاكمة».(الجزيرة نت، ٢٠١٧)وفي هذا السياق تقول نصيرة ديتور الناطقة باسم جمعية "أس أو أس مفقودون" ، وهي تجمع يضم عائلات المفقودين، أن قانون المصالحة الوطنية ليس له أي معنى. وقالت ديتور في حديث للجزيرة نت، «إن عمليات الاختطاف التي طالت العديد من الجزائريين منتصف التسعينيات كانت أمرا مدبرا لزرع الرعب بين الجزائريين، مشددة على أنميثاق السلم والمصالحة الوطنية جاء لتكريس سياسة الإفلات من العقاب».(الجزيرة نت، ٢٠١٥)

في المقابل، انتقد رئيس اللجنة الاستشارية لترقية وتطوير حقوق الإنسان (هيئة تابعة للرئاسة) مطالب جمعية "أس أو أس مفقودون" واعتبر أن مطالبها تصطدم بتدابير ميثاق السلم والمصالحة الوطنية. وقال فاروق قسنطيني في حديث للجزيرة نت «إن السلطة بذلت جهودا كبيرة لحل أزمة المفقودين، وتوصلت إلى حل واحد وهو تعويض عائلاتهم، وهو الحل الذي لاقى قبول العديد من العائلات التي استلمت تعويضاتها في وقتها، ودون تأخير».(الجزيرة نت، ٢٠١٥) وتعتبر الجمعية أن رفض السلطات الاعتراف بمسؤولية قوات الأمن والفرق التي تسلحها الدولة يشكل انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان، فالاعتراف بالحقائق وقبول تحمل المسؤولية يعد جزءا لا يتجزأ من أي سيرورة للمصالحة، كما أنهما من العناصر الأساسية لجبر الضرر الفعال بالنسبة للضحايا، وذلك وفق المبادئ الأساسية والتوجيهية للأمم المتحدة بشأن الحق في الإنصاف وجبر الضرر لضحايا الانتهاكات الصارخة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، الذي اعتمدته ونادت به الجمعية العامة في قرارها رقم ٦٠/١٤٧ بتاريخ ١٦ ديسمبر ٢٠٠٥. وفي ملاحظتها الختامية في ١ نوفمبر ٢٠٠٧ دعت لجنة حقوق الإنسان السلطات إلى إلغاء أي حكم من أحكام الأمر رقم ٠٦-٠١ المتضمن تطبيق ميثاق السلم والمصالحة، ولا سيما المادة ٤٥ و المادة ٤٦ منه، [...]، أعربت اللجنة المهنية بحقوق الإنسان عن قلقها من أن انتهاكات لحقوق الإنسان قد ارتكبت ولا تزال ترتكب في ظل حصانة تامة، وأن الأمر رقم ٠٦-٠١ يعزز الإفلات من العقاب.(منصوري ، ٢٠١٠ :٣٣)

٢.٢.٤-العدالة الانتقالية وملف معتقلي المأساة الوطنية الجزائرية:

يعتبر ملف معتقلي المأساة الوطنية من الملفات التي لاتزال مفتوحة لحد الساعة، بل إن هناك عشرات المعتقلين من تسعينيات القرن الماضي بتهم الارهاب لا يزالون يقبعون في السجون إلى غاية

اليوم، إذ يؤكد الناشط الحقوقي، عبد الغني بادي، وهو واحد من منظمي مبادرة المطالبة بإعادة فتح ملف السجناء السياسيين في صائفة ٢٠١٨، إلى وجود حوالي "١٦٠ سجين سياسي في الجزائر". موضحا أن "أغلب هؤلاء السجناء حوكموا بطريقة غير قانونية، وفي فترة ميزها احتقان كبير، جعل بعض المسؤولين يهتدون إلى إجراءات لا تمت بصلة إلى القوانين الجزائرية". وصرح قائلا «كان من المفروض أن يتم الإفراج عن هؤلاء المعتقلين مباشرة بعد صدور ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الذي تم خلاله العفو عن العديد من الذين كانوا متابعين، أو الذين صدرت في حقهم بعض الأحكام القضائية في ملفات تتعلق بالإرهاب، على عكس ما وقع مع هذه الشريحة».(جريدة أصوات مغاربية، ٢٠١٨) فميثاق المصالحة، الذي جسد ورسخ الإفلات من العقاب كما سنوضح لاحقا، ظلم العشرات الذين حوكموا بطريقة تعسفية ولم يعطي لهم ولو فرصة جديدة من خلال اعادة محاكمتهم بصورة تضمن لهم صدور الاحكام بطريقة عادلة.

إن محاولات إعادة بناء البنية التحتية المؤسسية، واستعادة النظام في المجتمع المنقسم تعزز ثقة الجمهور في النظام القضائي والحكومة الجديدة. علاوة على ذلك ، فإن استعادة حكم القانون شرط مسبق ضروري لمحاكمة البشر منتهكي الحقوق ومجرمي الحرب لمجرد ضمان المعايير الإجرائية المفروضة مصداقية العملية القضائية(Kritz, 2001 :814).

٣.٢.٤-العدالة الانتقالية وملف الافلات من العقاب:

إن ضرورة محاكمة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الانسان والقانون الدولي الإنساني أثناء الحروب أو فترات حكم الأنظمة الديكتاتورية، مسلم بها على المستويات الرسمية وغير الرسمية باعتبارها من الأسس التي تساعد على تكريس العدالة وتجاوز المرحلة الانتقالية. ومع أن اتجاه الموقف الدولي الغالب قد استقر على إدماج "العدالة الانتقالية" في جهود الحدِّ من الإفلات من العقاب(الجزولي، ٢٠١٩), فإن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية قنن وشرعن من خلال مواده الإفلات من العقاب، فتضمنت العديد من مواده اسقاط دعاوى المتابعة القضائية، يقول القيادي في الجبهة الإسلامية للإنقاذ (المحظورة) رئيس حركة الحرية والعدالة الاجتماعية (غير معتمدة) أنور نصر الدين هدام «أن ملف المصالحة الذي هو مطلب شعبي تم استغلاله لتقنين اللاعقاب»(**بودهان، ٢٠١٣**). كما أنه، وخلافا لبقية نماذج المصالحات الدولية، تميز الميثاق الجزائري للسلم والمصالحة الوطنية بخلوه من أي لجان تحقيق، ولم يتم بذل أي جهود لوضع أليات للتقصي عن الحقائق، وتحديد المسؤولين، ومتابعتهم قضائيا،«علىالرغممنأنآلياتمثلهذهأصبحتاليومرائجةفيالبلدانالخارجةمننزاعات؛فقدشكلتجنوبأفريقيا،مثلاً،لجنةالحقيقةوالمصالحةلإلقاءالضوءعلىالأحداثالمروعة التيشهدتهاالبلادخلالسنواتالتمييزالعنصري . كذلكشكلتالأرجنتينلجنةللأشخاص المفقودين،وأنشأالمغربهيئةالإنصافوالمصالحة.»(تلمساني، ٢٠٠٨: ١٩).

يقول عضو الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان عبد الغني بادي إن «ميثاق السلم والمصالحة "قانون للإفلات من العقاب "، وجاء لتبرئة الكثير من الجلادين وحمايتهم؛ "فهو ينص صراحة على استحالة متابعة أشخاص قاموا بأداء واجبهم»(الجزيرة نت، ٢٠١٧). كما كتب فوزي أوصديق في مقال له بعنوان قراءة في مشروع السلم والمصالحة الجزائري، وهذا قبل الاستفتاء على مشروع القانون من قبل الشعب،«التساؤل المطروح أن المعالجة الأمنية البحتة للأزمة في الجزائر على مدى عشرية كاملة أو ما كان يعرف "بسياسة الكل الأمني" لا تخلو من التجاوزات الخطيرة لجميع أطراف النزاع ، وبالأخص بعد المرحلة الانتقالية التي أعقبت توقيف المسار الانتخابي سنة ١٩٩١، والذي اعتبره الرئيس بوتفليقة أول عنف تم اقترافه في الأزمة الجزائرية، لذلك فإن العديد من المنظمات

الدولية الحقوقية المعنية بالشأن الجزائري قد تتهم بعض المسؤولين بالسماح بحدوث مجازر جماعية والسكوت عنها وبالأخص إذا ما علمنا أنه في عالم اليوم أصبحت هذه الجرائم المستثناة من العفو - السابقة الذكر- من اختصاص القضاء الدولي بمسميات عديدة: كجرائم الإبادة أو جرائم ضد الإنسانية»

(أوصديق، ٢٠١٩) وفعلا هذا ما حدث لاحقا، فلقد تعرض وزير الدفاع الجزائري خالد نزار، والذي يعتبر مهندس انقلاب ١٩٩٢،للتوقيف بجنيف في أكتوبر/تشرين الأول مسنة ٢٠١١ للاستجواب من النيابة السويسرية، بعد شكوى قدمتها "ترايل" وشخصان آخران بتهمة ارتكابه جرائم حرب، ولقد أصدرت المحكمة الجنائية الاتحادية في سويسرا سنة ٢٠١٢، قراراً يسمح بمحاكمته بتهم جرائم حرب، وأخرى ضد الإنسانية في أعقاب وقف المسار الانتخابي الذي أفرز تقدم الجبهة الإسلامية للإنقاذ، والغريب أن الرئيس بوتفليقة أمر بتشكيل لجنة خاصة مشكلة من دبلوماسيين ورجال قانون من أجل متابعة قضية اللواء المتقاعد، (سرتاح، ٢٠١٢)،ومع أن القضية حفظت للضعط الممارس من قبل الدولة الجزائرية في يناير/كانون الثاني ٢٠١٧، إلا أن منظمة" تريال انترناشيونال" المناهضة للإفلات من العقاب ومناهضة التعذيب أعلنت أن "المحكمة الجنائية الفيدرالية السويسرية ألغت أمرا بحفظ القضية، من قبل النيابة العامة، وأكدت المنظمة أن "المحكمة قررت إعادة القضية إلى هيئة التحقيق(لحياتي، ٢٠١٨).

٤.٢.٥-التعويضات وميثاق السلم والمصالحة الوطنية:

كما سبق وأشرنا لتصريح فاروق قسنطيني في العنصر السابق والذي قال فيه للجزيرة نت "إن السلطة بذلت جهودا كبيرة لحل أزمة المفقودين، وتوصلت إلى حل واحد وهو تعويض عائلاتهم، وهو الحل الذي لاقى قبول العديد من العائلات التي استلمت تعويضاتها في وقتها، ودون تأخير". فعلا لقد تم التركيز بشكل كبير على التعويضات المالية لجبر ضرر المأساة الوطنية، خاصة وأن الجزائر كانت تشهد بحبوحة مالية، بل لقد تم استباق ميثاق السلم والمصالحة الوطنية بجملة من قوانين التعويضات المالية أبرزها :

- المرسوم التنفيذي رقم ٩٩-٤٧ المؤرخ في ١٣ شباط/ فبراير سنة ١٩٩٩ والمتعلق بمنح تعويضات لصالح الأشخاص الطبيعيين ضحايا الأضرار الجسدية أو المادية التي لحقت بهم نتيجة أعمال إرهابية أو حوادث وقعت في إطار مكافحة الإرهاب، وكذا لصالح ذوي حقوقهم.

وأتبع بالمراسيم الرئاسية التالية:

- المرسوم الرئاسي رقم ٠٦-٩٤ المؤرخ في ٢٨ شباط/ فبراير سنة ٢٠٠٦ والمتعلق بإعانة الدولة للأسر التي ابتليت بضلوع أحد أقاربها في الإرهاب
- المرسوم الرئاسي رقم ٠٦-٩٣ المؤرخ في ٢٨ شباط/ فبراير سنة ٢٠٠٦ والمتعلق بتعويض ضحايا المأساة الوطنية.
- المرسوم الرئاسي رقم ٠٦-١٢٤ المؤرخ في ٢٧ آذار/ مارس سنة ٢٠٠٦ الذي يحدد كيفيات إعادة إدماج أو تعويض الأشخاص الذين كانوا موضوع إجراءات إدارية للتسريح من العمل بسبب الأفعال المتصلة بالمأساة الوطنية.

إن الفشل في تحقيق قيم العدالة الانتقالية هو مؤشر قوي على الفشل في تحقيق البعد الثالث من أبعاد المصالحة الذي تتناوله هذه الدراسة، والمتمثل في التحول الديمقراطي.

٥-التحول الديمقراطيفي أعقاب ميثاق السلم والمصالحة الوطنية:

كان من المفترض أن يتبع ميثاق السلم والمصالحة الوطنية بعملية تحول ديمقراطي كبير، كعلاج حقيقي لما أصطلح عليه بالمأساة الوطنية، باعتبار أن هذه المأساة سببها الرئيس هو سبب سياسي، وسنتتبع أبرز مسارات عملية التحول الديمقراطي الذي عرفته الجزائر في أعقاب هذا الميثاق من خلال كل من الدستور، وقانون الانتخاب باعتبار أنهما أبرز أدوات الاقتراع النزيه.

٥.١-الدستور: يتطلب الانتقال إلى الديمقراطية عقد اجتماعي جديد، والوثيقة الحاكمة لهذا العقد هي الدستور. وتتباين الخطوات التي انتهجتها كل دولة في هذا الصدد، فمنها من يسقط الدستورالقديم بالكامل، ومنها من يقوم بإجراء تعديلات عليه تتواءم وطبيعة المرحلة الجديدة. ويرتبط هذا بما إذا كان أسلوب التحول يمثل قطيعة كاملة مع الماضي أم قد حدث عبر عملية تفاوضية. ففي البرازيل تم انتخاب الكونجرس أولاً وعهد إليه بكتابة الدستور الجديد للبلاد، ثم تم التصويت عليه، وكذا تونس التي أسقطت الثورة فيها دستورها، ومن ثم فقد شكلت هيئة عليا وطنية كلفت بانتخاب مجلس وطني تأسيسي ليقوم بكتابة الدستور. وفى شيلي تفاوضت المعارضة مع النظام لتعديل الدستور، وينطبق ذلك أيضاً على جنوب إفريقيا التي ظل الدستور القديم لها قائماً حتى انتهت المفاوضات مع النظام العنصري. وبالمقابل لم تغير الأرجنتيندستورها إلا بعد انقضاء عشر سنوات من بداية فترة الاصلاح الديمقراطي(لمنتدى الدولي حول مسارات التحول الديمقراطي، ٢٠١١).

أما في الجزائر، فلقد جاء التعديل الدستوري سريعا بعد إقرار ميثاق السلم والمصالحة، ونترك للقارئ يكتشف كم كانت تلك التغييرات تسعى لإنجاح التحول الديموقراطي.

تم تعديل دستور ١٩٩٦ في ١٥ تشرين الثّاني/ نوفمبر ٢٠٠٨، ولقد جاء التعديل قبيل الانتخابات الرئاسية في التاسع نيسان/ أبريل ٢٠٠٩، لقد كان جوهر تعديل الدستور هو بسبب المادة ٧٤، والتي تنص فقرتها الثانية وفقا لدستور ١٩٩٦ على أنه"يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية **مرة واحدة**" لتصبح وفقا لتعديل ٢٠٠٨يمكنتجديدانتخابرئيسالجمهورية.بهذا التعديل فتح الريس العهدات، ليترشح لعهدة ثالثة، بل وعهدة رابعة قام فيهابوضع دستور جديد سنة ٢٠١٦، ليعود سيادته مرة أخرى ويرجع نفس صياغة دستور ١٩٩٦ للفقرة الثانية، ولكن فقط بتغيير رقم المادة لتصبح ٨٨ عوضا من ٧٤.ولكن هذه المادة لا تمنع الرئيس من الترشح لعهدة خامسة، لأنه ببساطة فإن الدستور لا يطبق بأثر رجعي. وعليه فإن العهدة الخامسة للرئيس هي عهدة أولى له في ظل الدستور الجديد.

بقي أن أشير إلى أمر أخير فيما يتعلق بغلق العهدات، إن دستور ٢٠١٦ يمنع الرئيس القادم من الترشح لعهدة رئاسية ثالثة، أي يمنعه من فتح العهدات، إذ تم إدراج "المنع" ضمن المادة ١٧٨ الّتي تحظر المساس بسبعة محاور، في أي تعديل لاحق للدستور، وقد أضيف للمحظورات السبع المحظور الثامن الّذي يمنع فتح العهدات الرئاسية.

مع أنه أثناء العهدة الرئاسية الثانية ، وقبيل إجراء التعديل الدستوري سنة ٢٠٠٨، كان السيد الرئيس بوتفليقة يحكم الدولة مدعوما بتحالف رئاسي يتشكل من اتحاد ثلاث أحزاب جزائرية هي جبهة التحرير الوطني، والتجمع الوطني الديموقراطي، وحركة مجتمع السلم، إلا أنه لم يستسغ وجود جهاز تنفيذي برأسين، وتم طرح فرضية مفادها أي البرنامجين أولى بالتطبيق في حالة وجود رئيس للحكومة نابع من أغلبية برلمانية تنتمي إلى تيار سياسي معارض للرئيس، أو حتى رفض نفس الأغلبية لبرنامج رئيس الحكومة المستوحى من برنامج رئيس الجمهورية. وعليه تضمن تعديل ٢٠٠٨ القضاء على الإزدواجية، وتم اخضاع السلطة التنفيذية برمتها لفخامة الرئيس وفقا لنص الفقرة الخامسة من المادة

٧٧ من الدستور، التي أصبحت بعد تعديلها تنص على أن رئيس الجمهورية يتولى تعيين الوزير الأول وينهي مهامه.

٢.٥ـقانون الانتخابات:

يعد الانتخاب دعامة أساسية لنظام الحكم الديموقراطي باعتباره وسيلة المشاركة لتكوين حكومة نيابية، تستمد وجودها في السلطة، واستمراريتها من استنادها إلى الإرادة الشعبية، وهذه العملية تقوم على عدة مراحل من بينها مرحلة التصويت ومايليها من العمليات اللاحقة لها وهي فرز الأصوات وإعلان النتائج، والتي تعد المراحل الحاسمة في العملية الانتخابية، لذا من الضروري التخطيط بعناية لإجراءات وآليات التصويت والفرز، فأي عيب في حساب الأصوات من شأنه أن يزعزع ثقة الجمهور في الانتخابات، ويدفع المرشحين والأحزاب السياسية إلى التشكيك في النتائج. لكن الإشكال أن الحكام هم الذين يقررون قواعد الانتخابات، حيث عادة ما تكون نزعتهم تفضيل الأحكام التي تكون مواتية لأحزابهم ،(برو، ٢٠١٤: ٣٠٧)، والنظام الجزائري كغيره من أنظمة العالم الثالث معتاد على التلاعب بقوانين الانتخابات، والإدارة هي دوما أداة النظام لتحقيق التزويرلذلك فإنه من الأفضل تشكيل لجان انتخابية مستقلة على غرار ما قامت به العديد من دول أوروبا الشرقية خلال انتقالها إلى النظام الديمقراطي، وعقب فوز السيد عبد العزيز بوتفليقة الذي خلف نفسه في قصر المرادية لعهدة رابعة في انتخابات ١٧ أفريل ٢٠١٣، عقدت أحزاب المعارضة في ١٠ جوان ٢٠١٤ اجتماعا بفندق مازافران تحت تسمية **التنسيقية من أجل الحريات والانتقال الديموقراطي**، تمخض عنه ما أصبح يعرف بـ **"أرضية الندوة الأولى للحريات والانتقال الديمقراطي"**، ولقد اقترح المجتمعون جملة من آليات جديدة تضمن الانتقال الديموقراطي في الجزائر، من بينها تشكيل هيئة مستقلة ودائمة لتنظيم الانتخابات والإشراف عليها، أسوة بتجارب بعض الدول التي تبنت انتقالا ديموقراطيا(بودية، ٢٠١٤)، ولقد استجابت السلطة السياسية بشكل نسبي لأبرز تلك المطالب، إذ نصت المادة ١٩٣ من دستور ٠٦ مارس ٢٠١٦ على ضمان الحياد والشفافية من خلال وضع قوائم الناخبين تحت تصرف المرشحين، كما جاءت المادة ١٩٤ لتلبي أبرز مطالب المعارضة والمتمثل في استحداث لأول مرة هيئة عليا مستقلة لمراقبة الانتخابات، والإشكال أنه وفقا لهذه المادة فإن رئيسها يعينه رئيس الجمهورية، وتتكون الهيئة من قضاة وكفاءات وطنية يتم تعينهم جميعا من قبل رئيس الجمهورية، لتسهر اللجنةالعلياعلىشفافيةالانتخاباتالرئاسيةوالتشريعيةوالمحليةوكذاالاستفتاء، منذاستدعاءالهيئةالناخبةحتىإعلانالنتائجالمؤقتة للاقتراع، حتى لو تفهمنا حيادها في جميع الانتخابات المذكورة، فإنه من الصعب في مجال الانتخابات الرئاسية تفهم كيف يكون أفراد محايدين إزاء مترشح هو من قام بتعيينهم؟

عموما فإن الهيئة العليا لمراقبة الانتخابات تكلف بمراقبة الانتخابات، وميزتها أنها دائمة وغير ظرفية مثلما كان عليه الحال من قبل، وبالعودة للقانون العضوي رقم ١٦-١١المتعلق بالهيئة العليا لمراقبة الانتخابات نجد أنه وفقا للمادة ٠٤ تتشكل الهيئة من رئيس و ٤١٠ عضو يتم تعينهم بموجب مرسوم رئاسي من قبل رئيس الجمهورية، وقصد أداء أحسن لصلاحياتها، حسب ما نص عليه القانون العضوي المنشء لها تتمتع الهيئة العليا بجملة من الصلاحيات العامة تمكنها من التدخل تلقائيا أو بناء على إخطار من أحد الأطراف المعنية بعملية الاقتراع، كما تتمتع بسلطة اتخاذ القرار في المسائل التي تدخل في مجال اختصاصها. ومع أن للهيئة صلاحيات متعددة تبدأ قبل عملية الاقتراع وتنتهي بانتهاء عملية الفرز، أما عملية إثبات صحة الاقتراع وإعلان النتائج فهي ليست من صلاحياتها ولكن من

اختصاص وزارة الداخلية، عبر وزير الداخلية المعين من قبل رئيس الجمهورية ، والمجلس الدستوري الذي يعين رئيسه من قبل رئيس الجمهورية.

خاتمة:

إن حديثنا على الأبعاد الثلاث السلم، العدالة الانتقالية، والتحول الديمقراطي ، في ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، يبين لنا بشكل جلي، أن الأولوية أعطيت لتحقيق واستتباب الأمن ولو على حساب تحقيق العدالة الانتقالية، ولو على تحقيق التحول الديمقراطي، الذي يتجسد فشله في الحراك الشعبي الذي عرفته الجزائر في ٢٢ فبراير ٢٠١٩ والذي أدى ليس فقط لإلغاء العهدة الخامسة، بل لإجبار الرئيس بوتفليقة لتقديم استقالته يوم ٠٢ أبريل /نيسان ٢٠١٩. ولعل أحسن توصيف لحقيقة هذه المصالحة هو التوصيف الذي أطلقه عليها مهندسها الرئيس بوتفليقة حيث أكد عند إعلانه لمشروعه بالجزائر يوم ١٤ أغسطس / أب ٢٠٠٥ بالقول إنها مصالحة "التوازنات"، أي ما هي إلا إفراز طبيعي لموازين القوى داخل النظام السياسي الجزائري حالياً بين مختلف الأجنحة في السلطة (أوصديق، ٢٠٠٥). لهذا فلا عجب أن نجد سلم يفرض بالقوة العسكرية، وعدالة انتقالية انتقائية، تعفي العسكريين من أي متابعة قضائية، و تجعل من أمراء الحرب رجال أعمال، و تقمع السياسيين وتحرمهم من حقوقهم السياسية، بل وتمنعهم من السفر، وتؤجل التحول الديمقراطي لأجل غير مسمى ...

فمثلا بالعودة لنص المادة ٢٦ من ميثاق السلم والمصالحة، نجد أنها نصت على إقصاء كل من نفذ أعمال إرهابية أو استغل الإسلام لغايات سياسية من الحياة السياسية. وبموجب هذه المادة، رفض وزير الداخلية نور الدين يزيد زرهوني تسجيل حزب سياسي جديد، هو حركة الحرية والعدالة الاجتماعية، الذي اقترح تأسيسه في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ أنور هدام، المسؤول السابق في الجبهة الإسلامية للإنقاذ المقيم في الولايات المتحدة.(تلمساني، ٢٠٠٨: ١٥)ويرى أنور نصر الدين هدام أن «الرئيس بوتفليقة لم يف بوعده في تحقيق مصالحة وطنية شاملة بين الجزائريين».(ياسين بودهان، ٢٠١٣).وفترة تسعينيات القرن العشرين التي يطلق عليها العشرية الحمراء لما عرفته من إراقة للدماء عرفت تجاوزات كثيرة من الطرفين، وحتى لو سلمنا بضرورة النسيان للمضي قدما فإن المصالحة كانت تقتضي مسامحة الطرفين بنفس القدر، يقول احمد بن بلة «فالكل قد تجاوز سواء كان من الاسلاميين او من الحكومة، فهناك تجاوزات من كل الأطراف، لذلك يجب الصفح وإغلاق هذه الملفات».(منصور، ٢٠٠٩: ٣٥٣).

وأبعاد دراستنا السلم، والعدالة الانتقالية، والتحول الديمقراطي أبعاد مترابطة تعزز بعضها بعضا، وهذا ما أشار إليه تقرير الأمين العام في شهر أغسطس سنة ٢٠٠٤ لمجلس الأمن حول سيادةالقانونوالعدالةالانتقاليةفيمجتمعاتالصراعومجتمعات مابعدالصراع يذكر الأبعاد الثلاث لهذه الدراسة صراحة بنصه أن « العدالةوالسلاموالديمقراطيةليستأهدافايستبعدكلمنهاالآخر،إنماهي بالأحرىحتمياتتعززكلمنهاالأخرى . والعملعلىتحقيقالثلاثةكلهافيأوضاع مابعدالصراعالهشةيتطلبتخطيطااستراتيجياللأنشطةوتكاملاحريصابينهاوترتيبا حكيمالها . أماالنُهجالتيتركزفقطعلىمؤسسةواحدةأوأخرى،أوتتجاهلالمجتمع المدنيأوالضحايافلنتكونفعالة»(الأمم المتحدة، ٢٠٠٤).

للأسف فإنه وكما بينت لنا الدراسة لم يتم مراعاة هذه الأبعاد، ولم يتم التخطيط لها بشكل استراتيجي لما يخدم المصلحة العليا للبلاد، ولعل البعد الوحيد الذي كان أكثر حضورا هو بعد السلم، ولكن ليس بفعل المصالحة، بقدر ماهو بفعل الحل الأمني.

"المراجع"

"العربية "

-أبابكر علي، اسماعيل. "السلام في الإسلام"، في جوتيار محمد رشيد، **رؤية دينية للتسامح والسلام**، دهوك: مركز دراسات السلام وحل النزاعات، ٢٠١٢.

-أفلاطون، **الجمهورية**، ترجمة حنا خباز، بيروت: دار الكتاب اللبناني، ١٩٨٠.

- الأمم المتحدة، **تقرير الأمين العام لمجلس الأمن حول سيادةالقانونوالعدالةالانتقاليةفيمجتمعاتالصراعومجتمعات مابعدالصراع**، (نيويورك: ٢٠٠٤/٨/٢٣) رمز التقرير، S/2004/616 ، فقرة ٨.

- برو، فيليب. علم الاجتماع السياسي، ترجمة محمد عرب صاصيلا، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ٢٠١٤.

-بوكراع، لياس. الجزائر، **الرعب المقدس** ، الجزائر: المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والاشهار، ٢٠٠٣ .

-تلمساني، رشيد، الجزائر في عهد بوتفليقة، الفتنة الأهلية والمصالحة الوطنية، أوراق كارنيغي، مركزكارنيغي للشرق الأوسط، العدد ٧، (كانون الثاني/يناير، ٢٠٠٨) .

-جيل، غاي غودوين. الانتخابات الحرة والنزيهة: القانون الدولي والممارسة، جنيف: الاتحاد البرلماني، ١٩٩٤.

- حاتم، رشيد.**الأزمة الجزائرية إلى أين؟** عمان: مركز الأردن الجديد للدراسات، ١٩٩٨.

-دريس، نوري. العنفالسياسيفيالجزائرالمعاصرة منالأيديولوجياالشعبوية إلىاليوتوبياالإسلاموية عناصرتحليليةفيسياقاتتاريخيةغيرمعلمنة، **عمران**، السنة ٤، العدد ١٤، خريف (خريف ٢٠١٥).

-سعود، الطاهر. المصالحة الوطنية في الجزائر: التجربة والمكاسب، **سياسات عربية**، العدد ٣٤ (أيلول /سبتمبر ٢٠١٨).

- سويقات، أحمد. التجربة الحزبية في الجزائر ١٩٩٢-٢٠٠٤، **الباحث**، العدد ٤ (خريف ٢٠٠٦).

-عبد الإله،لقباقبي.**المساءلة الجنائية في العدالة الانتقالية** ، برلين: المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ٢٠١٨.

-عبد الغفار، محمد أحمد.**فض النزاعات في الفكر والسياسة الغربية: دراسة نقدية تحليلية**، ج١، الجزائر: دار هومة، ٢٠٠٣.

- عروس، ميلود، " معوقات الممارسة السياسية في ظل التعددية في الجزائر ١٩٩٠-٢٠٠٦ "، رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر ، ٢٠١٠.

- الكتبي، ابتسام. وآخرون، **الديموقراطية والتنمية الديموقراطية في الوطن العربي** ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٤.

-مجلس الأمن. الأمم المتحدة، **بيان إدانة الهجومين الانتحاريين اللذين وقعا في الجزائر العاصمة الجزائرية في ١١نيسان/أبريل ٢٠٠٧** (نيويورك: ٢٠٠٧)، رمز البيان S/PRST/2007/10.

-مجلس الأمن، الأمم المتحدة، **بيان إدانة الهجوم الإرهابي في باتنة بالجزائر في ٦ أيلول/ سبتمبر٢٠٠٧**،(نيويورك: ٢٠٠٧)، رمز البيان S/PRST/2007/32،

-المنتدى الدولي حول مسارات التحول الديمقراطي، تقرير موجز حول التجارب الدولية والدروس المستفادة،والطريق قدماً، ٥-٦ حزيران/ يونيو، شوهد في ٢٠١٩/٠١/٠٥، في: www.cairotransitionsforum.info.

- منصور، أحمد.**الرئيس أحمد بن بلة يكشف عن أسرار ثورة الجزائر**، ط٢ ، الجزائر: دار الأصالة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩.

-منصوري، عبد النور. " المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني "، رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، ٢٠١٠.

"الأجنبية"

- Galtung,Johan. *THEORIES OF PEACE : A Synthetic Approach to Peace Thinking*, (Oslo: International Peace Research Institute, 1967.

-Khalid, Kalben. “ Evolving Approaches in Algerian Security Cooperation”, *West Point*. vol. 8, no. 6, (Summer 2015).

- Neil J, Kritz. “The Rule of Law in the Postconflict Phase” in: Crocker, C.A. Hampson, F.O. & Aall, P. (eds), *Turbulent Peace: The Challenges of managing International Conflict*,Washington, United States Institute for Peace Press, 2001.